رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - الوقف والميراث والوصية - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]1791 -2203[توفي رجل فأرادت زوجته بالمال الذي ورثته أن تبني مسجدا له فهل تكون صدقة جارية؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول توفي رجل فارادت زوجته ان تنفق المال كله الذي ورثته في بناء مسجد لزوجها. نعم لبناء مسجد بعد يقول توفي رجل فارادت زوجته ان تنفق المال الذي ورثته منه - 00:00:00

تنفقه في بناء مسجد لزوجها هل يحصل الزوج في ذلك على الصدقة الجارية اذا اشتري المحل وبني يحصل اما قبل ينفذ ما صار شيء لكن اذا نفذ اخذ مجراه نعم - 00:00:24

اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:44